



الى إدارة المحاكم
أصدرت المحكمة
بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٢٧
برقم ٩٦٣٦

محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادية لشركة المصرف الدولي للتجارة والتمويل

هيئة التسييرة العليا	وتحمية المستهلك
تصديرية التنمية الإدارية	
المصرف الدولي للتجارة والتمويل	
٢٢٨٠	٢٢٧٦
٢٠٢٠/١٠/٢٧	٢٠٢٠/١٠/٢٨
الموسم	الموسم
التاريخ	التاريخ
٢٠٢٠/١٠/٢٧	٢٠٢٠/١٠/٢٨

المساهمة المغفلة العامة

المنعقد بتاريخ 2020/10/27

الجلسة (الاولى + الثانية)

بناءً على الدعوة الصادرة عن مجلس إدارة المصرف الدولي للتجارة والتمويل المساهمة المغفلة العامة ، والتي تم نشرها في صحفيتين يوميتين ولمرتين متتاليتين وفق الآتي:

-جريدة الشورة العدد/115 بتاريخ 11/10/2020 الموافق ليوم الاحد ويوم الاثنين الموافق بتاريخ ./116 2020/10/12

- جريدة تشرين العدد/109 بتاريخ 11/10/2020 الموافق ليوم الاحد وفي يوم الإثنين الموافق ./110 2020/10/12

وباعتبار تم تعديل الاجتماع المزمع عقده في تاريخ 27/10/2020 من اجتماع هيئة عامة عادية الى اجتماع هيئة عامة غير عادية وتم نشر التعديلات التي تمت على الاعلان الاول في صحفيتين يوميتين ولمرتين متتاليتين وفق الآتي:

2020/10/22 - جريدة الشورة العدد/124 بتاريخ 21/10/2020 الموافق ليوم الاربعاء وفي يوم الخميس تاريخ ./125 العدد

2020/10/22 - جريدة تشرين العدد/118 بتاريخ 21/10/2020 الموافق ليوم الاربعاء وفي يوم الخميس تاريخ ./119 العدد

فقد عقدت الهيئة العامة للمصرف المذكور اجتماعها في فندق الشام قاعة أممية وذلك في تمام الساعة الحادية عشر من صباح يوم الثلاثاء الموافق 27/10/2020 ، حيث بلغت نسبة المساهمين الحاضرين للإجتماع أصلية وإنابة .%63.49

ترأس الجلسة السيد مسعود صالح نائب رئيس مجلس إدارة المصرف الدولي للتجارة والتمويل. وبين أنه واستناداً إلى قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 المادة 170 منه والنظام الأساسي للشركة لاتعد الجلسة الاولى لاجتماع الهيئة العامة الغير عادية قانونية مالم يحضرها مساهمون





يمثلون 75% على الاقل من اسهم الشركة وبالتالي تم تأجيل الاجتماع الى الجلسة الثانية والمحددة في الساعة الثانية عشر من نفس اليوم حيث أن النصاب يعتبر قانوني في حال حضورها مساهمون يمثلون 40% على الاقل من الاسهم المكتتب بها .

حضور كل من :

- مندوبين من وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وهم السيد هيثم الحسين و السيدة جورجيت التصر والانسة رباعياف بموجب الكتاب الصادر عن الوزارة رقم 12/6024/1 بتاريخ 27/10/2020.
- مندوبين عن مصرف سوريا المركزي وهم الانسة رويدة علي والسيدة سوما علي والانسة رنيم سليمان والانسة رنيم أحمد بموجب كتاب مصرف سوريا المركزي رقم 16/5767/ص تاريخ 26/10/2020.
- بالإضافة الى مندوبية هيئة الاوراق والاسواق المالية السورية وهما السيد شادي عباس والانسة شذى حمندش الذين تمت تسميتهم بموجب الكتاب (رقم 1125/ص - إ.م) بتاريخ 26/10/2020.

وفي الساعة 12 افصح رئيس الجلسة نائب رئيس مجلس الإدارة الاستاذ مسعود صالح مرحبًا بالسادة المساهمين والساسة ممثلي وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وممثلي مصرف سوريا المركزي والساسة ممثلي هيئة الاوراق والاسواق المالية السورية، وبين ان نسبة الحضور 49.63% وبالتالي يعتبر النصاب قانوني والجلسة نظامية

وقام بتسمية كل من السادة :

- السيد الدكتور عمر الحسيني والسيد الدكتور وليد الاحمر كمراقبي تصويت
- السيدة ثراء عزو مدوناً لوقائع الجلسة ..

وانطلق رئيس الجلسة الى عرض بنود جدول الاعمال ومناقشتها :

نبدأ بجدول الاعمال واقتراح أن يكون بند انتخاب أعضاء مجلس الإدارة وهو البند الثاني في جدول الاعمال بحيث يتم مناقشته في آخر الاجتماع بحيث يصبح فقرةأخيرة ونقوم بإنتهاء كافة الامور في جدول الاعمال ونترك الانتخاب كفقرةأخيرة في الجلسة.

لانه عند بداية الانتخابات وفرز الأصوات من الصعب بحث أمور أخرى والقرار يعود لكم أن يتم مناقشة البند الثاني في نهاية الجلسة بحيث يصبح البند الثاني بند رقم خمسة والباقي كما هو وارد في الإعلان . ووافق المساهمين بالإجماع على هذا الاقتراح ، بعدها بديء بجدول الاعمال حسب ما ذكر أعلاه.

- 1- تعديل المادة (11) الفقرة أ من النظام الأساسي للمصرف
- 2- إعادة مناقشة تعويضات مجلس الإدارة لعام 2019 والبحث في تعويضات مجلس الإدارة لعام 2020



- 3- ابراء ذمة مجلس الإدارة عن الفترة المتممة .
- 4-أخذ العلم فيما يتعلق بقرار مصرف سورية المركزي بشأن قرار الهيئة العامة لتوزيع الاسهم المجانية
- 5- انتخاب مجلس الإدارة لدورة جديدة .

البند الأول :

تعديل المادة (11) الفقرة أ من النظام الأساسي للمصرف :

بناءً على توجيهات مصرف سورية المركزي في كتابهم رقم 5487/16/ص تاريخ 11/10/2020 لجهة ضرورة تعديل نص المادة رقم (11) الفقرة (أ) من النظام الأساسي للمصرف نظراً لوجود أعضاء تم انتخابهم لأكثر من دورة مما يستوجب تعديل هذا النص لضمان توافق الترشيحات المقدمة لهيئتكم المؤقة لانتخاب مجلس جديد مع النظام الأساسي ، علماً بأن نص المادة حالياً يتضمن ما يلي :

" يقوم بإدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من تسعة أعضاء يصار إلى انتخابهم من المساهمين لمدة أربع سنوات و يمكن تجديد إنتخابهم أو إعادة تسميتهم لمرة واحدة فقط ."

بحيث تعديل المادة لنصبح كما يلي :

" يقوم بإدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من تسعة أعضاء يصار إلى انتخابهم من المساهمين لمدة أربع سنوات و يمكن تجديد إنتخابهم أو إعادة تسميتهم لأكثر من مرة ."


في ضوء ما تقدم فإن الأمر معروض على هيئتكم المؤقة للموافقة على التعديل المقترن على النظام الأساسي للمصرف الدولي للتجارة والتمويل وفق الصيغة المذكورة سابقاً . وبشكل يسمح للعضو الترشح لأكثر من دورة .

و هنا تدخل المساهم الدكتور الأحمر وطلب تحديدكم عضواً لديهم دورتين من السوريين وماهي الغاية من التعديل والجهة الوصائية لافتراض التعديل ، إنما هو مقترن .

ورد رئيس الجلسة على استفسار الدكتور الأحمر وبين ان الشركة السورية الليبية والاستاذ نادر حداد تم انتخابهم دورتين متتاليتين ، وبالتالي فهم يعتبرون غير مستقلين ، وفي نظام الحكومة يوجد تمييز بين العضو المستقل والعضو الغير مستقل ولكن الغاية من التعديل فسح المجال للخبرات ان تعطي بشكل صحيح وأن يتم التوافق بين قانون الشركات وتعديلات مصرف سورية المركزي استناداً الى دليل الحكومة .

تدخل المساهم الدكتور بشار داود وبين أن أداء المصرف كان في السابق جيداً الا انه تراجع كثيراً و بموضوع توزيع الأسهم تم الوعد منذ سنتين بأن يتم توزيع اسهم على المساهمين ، والآن رفض المركزي توزيع الأسهم ، ولا يوجد بنك تقدم بطلب توزيع الا وتمت الموافقة عليه ، وهو مغزى الاجتماع والتعديل هل ان يتم التمديد لكم

للابد؟





تدخل رئيس الجلسة وأفاد أن تعديل النظام جاء من مصرف سوريا المركزي بموجب كتاب 5784/16 تاريخ 11/10/2020، والجهة الوصائية هي التي طرحته.

سأل أحد المساهمين عن عدم علم المساهمين بالدعوى للترشح لانتخاب أعضاء مجلس الادارة، حتى يتمكن من ممارسة حقه بالترشيح.

فأفاد السيد رئيس الجلسة بأنه تم الاعلان مرتين في الجريدة وبالمرتين لم يكتمل عدد المرشحين . وفي حال لم يتم انتخاب عضو من الاسماء الموجودين لاكثر من مرة سيكون العدد أقل من المطلوب . ولا يتوافق مع دليل الحكومة .

تدخل المساهم الدكتور بشار داود وبين بأن وضع المصرف سيء ، ولا يوجد أرباح .

أجابه رئيس الجلسة وبين بأن الخسائر المدورة المحققة خلال الدورة كان رصيدها لعام 2016/16 مليون الان الأرباح المتحققة الان هي 137 مليون خلال هذه الفترة . وهذا يعتبر انجاز . تدخل السيد الأحمر وبين بأن الأرباح ليست أرباح تشغيلية وإنما عكس مؤونات

بعدها تدخل الأستاذ حبيب يارد وقال بأنه سيتم قريبا نشر البيانات المالية لغاية 30/9/2020 والخسائر تم تغطيتها واصبح لدينا ربح صافي .

تدخل الدكتور بشار داود وبين أن قصة الأستاذ نجيب العساف ايضاً حتى تاريخه لم تحل .

تدخل الحسيني وقال بأن الأستاذ حبيب يارد شخص شفاف واضح وصريح وبين بأنه في الاجتماع السابق في الصفحة الأخيرة من المحضر عندما تم السؤال عن قيمة الأسهم وأجاب بأن السهم يتراجح زيادة ونقصان وكان لديه شبه قناعة عن عدم موافقة المركزي على توزيع الأسهم ، بعكس اعضاء مجلس الإدارة الذين كانوا مصرين على التوزيع .

وإن توزيع الأسهم من الاحتياطي الخاص غير مجبين به . وبين الأستاذ حبيب يارد بأن الاحتياطي مطلوب بحكم القانون .

وأفاد الدكتور عمر الحسيني بأنه لا يوجد مصداقية لاعضاء مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي ، لأن المساهمين أعداء لهم ، وأن قرض نجيب عساف يتم تخصيص مبلغ 10 ملايين وتسائل هل سنبقى ندفع مخصصات لقرض نجيب عساف . مع العلم بأنه كان نائب رئيس مجلس الإدارة ولا يحق له الحصول على قرض وأن مبلغ 10 ملايين المخصص كان ضاعف راس المال البنك مرتين ، والخوف ان يتم دفع قرض نجيب العساف ايضاً . وكان لابد من إقالة ومحاسبة الرئيس التنفيذي .

تدخل مساهم وقال لماذا لا يتم اجراء تحقيق بهذا الشأن .





تابع الحسيني وقال حصلت سرقة بالمصرف بقيمة مليار سنة 2013 وعلى اثرها لم يتحاسب الرئيس التنفيذي في البنك . ولكن عندما يصل الامر الى ان يصبح قيمة السهم 300 ل.س فيجب علينا كمساهمين عدم السكوت عن هذا الوضع واكد رئيس الجلسة أن قيمة السهم 800 ل.س ، رد المساهمين بالاجماع على أن قيمة السهم بالحضيض .

وإن وضع المساهمين سيء ويتساءلون متى سيتم توزيع أرباح .

تدخل رئيس الجلسة وشكر كل من تدخل وأوضح بأن هذه المدخلات هي من حرصهم على البنك ، ولكن لا بد من الاخذ بعين الاعتبار الشريك الاستراتيجي 49% من الأسهم وموضع كفالة نجيب العساف تمت مناقشه مع الزملاء الاردنيين في مجلس الإدارة ويوجد وعد من رئيس مجلس الإدارة (بنك الاسكان في الاردن) بحل هذا الامر .

تدخل السيد وليد الأحمر وقال بأنه لا يحق للمصرف منح نجيب العساف أي قرض .

أجاب الأستاذ مسعود بأن المصرف يخضع لثلاث جهات وصائية وهي تراقب عمل المصرف وهي مسؤولة عن صحة اعمال الإدارة التنفيذية ومجلس الإدارة .

عاد رئيس الجلسة واكد بأن الجلسة مخصصة للبحث في بند تعديل النظام الأساسي للمصرف

تدخل الأحمر وقال هل من الضروري أن يتم تعديل النظام الأساسي . فأوضح الأستاذ مسعود صالح رئيس الجلسة له بأن هذا الأمر ضروري من أجل استكمال استقلالية المجلس وتطبيق دليل الحكومة وهذا الامر مرهون بموافقة الهيئة العامة للمساهمين

تدخل السيد المساهم مناف العقاد وقال لا يمكن ان نعطي اعضاء المجلس كرت بلانش ونريد جواب من مندوب مصرف سوريا المركزي هل يجوز أن يجدد لمجلس الإدارة الى الابد . ولا يوجد نظام يجدد لمجلس الإدارة للابد سواء مستقل اولا .

ردت مندوب المركزي الانسة سوما العلي ان نص المادة المذكور مطروح للمساهمين للتصويت يعني لا يوجد شيء مفروض وانه دائماً عند فتح باب الترشيحات لا يكتمل عدد المرشحين ويوجد شروط للمرشحين والتعديل المقترن لا يخالف القانون ، و عدد المقاعد التي من الممكن أن يتعکر انتخابها هي مقددين فقط ، بسبب وجود ثلاث مقاعد للمستقلين كل ستين يجدد الانتخاب ليتحقق الاستقلالية وأربع مقاعد لبنك الاسكان ويوجد مقددين يتكرر انتخابهم وبالنهاية لا يوجد اي شيء مخالف للقانون .

تدخلت الدكتورة ديالا الحاج عارف وقالت بانها سعيدة بالتعرف على المساهمين ووضحت ان هناك خلط بين الانتخاب والترشح ، من الممكن ان يتم الترشح لأكثر من دورة ، ولكن ليس بالضرورة ان ينتخب ، والامر مرهون





بموافقتكم وان يسمح لهم بالترشح شيء وأن ينتخب شيء آخر . ونحن كمساهمين نستطيع ان لا ننتخب من له أكثر من دورة ، وباختصار انه لا يمكن الحد من المرشحين ولكن المساهمين هم من يحق لهم الانتخاب .

تدخل الأستاذ مسعود صالح و قال بأن الموضوع مطروح للتصويت لتعديل المادة .

عادت ووضحت الدكتورة ديالا الحاج عارف أن دليل الحكومة لا يسمح لاي مصرف أن يكون لديه في مجلس الإداره 3 أعضاء مستقلين دائمين ، وعندما يتكرر المستقلين لاكثر من دورتين يفقدوا استقلاليتهم . وتساءلت هل من المنطق ان نقول لبنك الإسكان وهو المساهم الرئيسي بأنه لا يحق لك ان تبقى بشكل دائم في مجلس الاداره .

تدخل رئيس الجلسة وقال النقاش المذكور هو خارج نطاق التصويت . يرجى الرجوع الى بنود جدول الاعمال ، هل يوجد أي شخص غير موافق على التعديل

تدخل الأستاذ فادي جيلياتي ووضح إن حصة البنك الإسكان (الشريك الاستراتيجي) البالغة 49% هي لاتعني انها مرخصة لانتخاب اعضاء مجلس الإداره لأن معناها ان المرشحين سيفوزون حكماً .. وإن بنك الإسكان لديه اربع مرشحين ولا يتدخل في انتخاب الأعضاء السوريين، يوجد 5مراكز شاغرة للسوريين ينتخبون باجتماع الهيئة العامة من المساهمين ولا يتدخل بنك الإسكان بهذا الانتخاب ، حيث يقوم بنك الإسكان استنادا الى المادة 140 من قانون الشركات بتعيين اربع اعضاء فقط . وهذا حقه الطبيعي كشريك استراتيجي ان يسمى اربعة مرشحين ولا يتدخل في انتخاب المرشحين السوريين . وأما باقي الأمور فيحق له التصويت فيها بنسبة 49%. وموضوع البند المتعلق بتعديل نص المادة 11 من النظام الأساسي هو تعديل بسيط من مرة واحدة الى عدة مرات .

أما فيما يتعلق بالمرشحين فإن السلطات الوصائية ممثلة بالبنك المركزي تقوم بدراسة لاسمههم و لا يتم قبول أي مرشح الا بعد دراسة دقيقة . ويتم تقييم أداء اعمال عضو مجلس الإداره . وغير مفروض عليكم انتخابه ولكن التصويت حسب نسبة المساهمين .

كما أكد بأنه تم النشر بواسطة الصحف الرسمية لاكثر من مرة ، وتم التواصل مع المساهمين الكبار للترشح في مجلس الإداره والبنك المركزي لا يقبل الترشحات بدون اعلان بالصحف واستنادا الى قانون الشركات تم الإعلان بالجريدة أكثر من مرة .

وبين الأستاذ فادي لا يجوز الترشح خلال انعقاد الهيئة العامة .

وأوضح الأستاذ فادي جيلياتي بأنه عند تأسيس المصارف لم يكن هناك أنظمة ضابطة ، ومنذ 7 سنوات البنك المركزي الزم المصارف بنشر الإعلان قبل شهر من موعد اجتماع الهيئة العامة وباب الترشيح يبقى مفتوحا 15 يوما قبل انعقاد اجتماع الهيئة العامة ، يتم بعدها دراسة الترشيحات من قبل لجنة الترشيحات المنبثقة عن مجلس الإداره وبعدها ترفع الى مصرف سوريا المركزي بالوثائق او البيانات المتعلقة التي تؤكدأهلية الترشح للموافقة عليها ، ولولا

Handwritten signatures of two individuals and a blue circular official stamp of the bank.



ان الموافقة على المرشحين قد وردت بالأمس لم نتمكن من عقد اجتماع هيئة عامة وجميع الاجراءات تمت قبل الاجتماع.

تدخل رئيس الجلسة وقال يرجى التصويت برفع الايدي بالموافقة على التعديل.

تدخل مندوب وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وقال لابد للمراقبين من التأكد من صحة التصويت وتم عرض الموضوع على الهيئة العامة ، وتم فرز الأصوات من قبل مراقب التصويت :

الموافقين : بنك السكان والشركة الليبية السورية وخزانة تقاعد المهندسين وديالا جورج حداد وجهاز بطرس كبة وجو جهاد كبة . ويمثلون مائسته 53% من كامل رأس المال ، واعتراض مساهمون يحملون 49.10 من الاسهم الممثلة في الاجتماع .

وبالتالي وافقت الهيئة العامة على تعديل المادة 11 فقرة أ وفق الآتي " يقوم بإدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من تسعه اعضاء يصار إلى انتخابهم من المساهمين لمدة أربع سنوات و يمكن تجديد انتخابهم أو اعادة تسميتهم لأكثر من مرة) .

البند الثالث: إعادة مناقشة تعويضات مجلس الإدارة لعام 2019 والبحث في تعويضات مجلس الإدارة لعام 2020 .

وفقاً لأحكام المادة /156/ من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /29/ لعام 2011 و المتعلقة بتعويضات أعضاء مجلس الإدارة و عملاً بأحكام الفقرة (5) من المادة (11) من النظام الأساسي للمصرف فإننا نبين ما يلي :

1- بلغت تعويضات أعضاء مجلس الإدارة عن عام 2019 بواقع مبلغ / 57,500,000 / ل.س

2- أما فيما يتعلق بتعويضات عام 2020 فإن المجلس يوصي بالإبقاء عليها و كما يلي :

أ - صرف تعويض لكل عضو من أعضاء المجلس عن حضور جلسات مجلس الإدارة بواقع مبلغ (1,000,000) ل.س فقط مليون ليرة سورية عن كل جلسة .

ب - صرف تعويض لكل عضو من أعضاء المجلس عن حضور اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة بواقع مبلغ (700,000) ل.س فقط سبعمائة ألف ليرة سورية عن كل إجتماع لجنة .

(المناقشة)



بين رئيس الجلسة بأن هذا الموضوع عرض على الهيئة العامة الماضية ولكن الاشكال الذي حدث هو ورود مكافآت الرئيس التنفيذي ضمن بدلات أعضاء مجلس الادارة وهو وهي ليست من اختصاص الهيئة العامة وبالتالي تم تحجيم أي اقتراح للرئيس التنفيذي من الهيئة العامة ، ليقى من اختصاص مجلس الادارة وليس الهيئة العامة.

تدخل الدكتور ولد الاحمر وافاد ان منطلق الحديث هو المحافظة على المصرف والانتقاد هو موجه للسلوك وليس لاي شخص مع الاحترام لكل الاشخاص والمقامات . وأن الهيئة العامة هي اعلى سلطة بالبنك وأريد أن اشير الى ان الإدارة السابقة والمدير التنفيذي كان يعامل المساهمين بأسلوب المراובين والاقطاعيين ، ومندوب مديرية الشركات موجود ويعلم بأن الذي يملك سهم مثل الذي يملك مليون سهم بالنسبة للمناقشة أما بالنسبة للتصويت فالنقطة للأسهم .

وباعتبار ان مندوب مديرية الشركات موجود ، وجميع المصارف تخضع لقانون الشركات وأريد لفت النظر الى المادة 203 من قانون الشركات المتعلقة بالعقوبات الفقرة 1

(يعاقب بالحبس من 3 أشهر الى 3 سنوات وبغرامة لا تقل عن 300 الف ولا تزيد عن 3 مليون كل من ارتكب أي من الأفعال التالية :


ي- تقديم عضو مجلس الإدارة أو المدير او مدقق الحسابات معلومات غير صحيحة في تصريحه المقدم استناداً الى أحكام هذا المرسوم التشريعي .

وهذه الفقرة تنطبق علينا في الاجتماع السابق للهيئة العامة الماضية وأن الذي تم بالبنك سابقة قانونية والدكتورة ديارا الحاج عارف تعلم بأن الرئيس التنفيذي لا يتغاضى أي بدلات عن حضور جلسات مجلس الإدارة واللجان مثله مثل أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة ، وعندما عرض في اجتماع الهيئة السابق كانت الأستاذة الهام شحادة ممثلة مديرية الشركات، وقالت بأنها سابقة وغير موجودة في قانون الشركات والأستاذ مسعود هو الوحيدة الذي قال في حال وجود مخالفة فتحن لانقل المخالفه والأستاذ نادر حداد تحدث بالטלفون وعاد وأجرى مداخله في الاجتماع وقال اتصل فيني امين سر المجلس ، وامين سر المجلس لم يتحرك من مكانه. وقال بأن البدلات التي يتغاضاها الرئيس التنفيذي هي مكافآت ممنوحة من مجلس الإدارة وهو يعلم بأنها تعويضات . وبين بأنه يوجد سوء فهم بهذا الشأن .

وتتابع الدكتور ولد الاحمر حديثه وبين بأن الرئيس التنفيذي منذ أكثر من 9 أشهر يقوم بإدارة البنك أون لاين .

وأشار بجهود مندوبية هيئة الأوراق والاسواق المالية والدكتور عابد فضلية وحسين دحدوح والدكتور هيثم الزعيم الولحين الذين اهتموا بالمجتمع وتم اتخاذ إجراء من قبلهم وانا كنت أتمنى من مجلس الإدارة ان يتمتع بالشفافية

ويخبرنا ما الذي حدث بخصوص هذا الامر ..





وأن السيد الرئيس عندما اصدر قانون تأسيس المصارف الخاصة في سوريا كان فيه حكمة لانه سمح بتأسيس شركات مشتركة سورية مع أجنبية ولم يسمح بتأسيس فروع مصارف أجنبية ، شركات مساهمة عامة من أجل اكتساب الخبرة.

ولكن الشركات خاضعة للقانون السوري والشركاء سوريين لكن للأسف عندما يكون معظم أعضاء مجلس الإدارة بحاجة رضا الرئيس التنفيذي مثل بنك الإسكان. ومعظم أعضاء مجلس الإدارة مؤتمنين والسيد نادر وضح بانها مكافآت وهو يعلم بانها بدلات وانتم ضللتنا ومن حقنا رفع دعوى .

تدخل رئيس الجلسة وقال لقد خرجت عن الموضوع

رد الدكتور الأحمر وقال انا أوجه النقد للسلوك وليس للأشخاص و بملف قرض نجيب العساف كان نائب رئيس مجلس إدارة وإن جميع البنوك متورطة بملف العساف واخر شي بيأخذ قرض من بنك الاسكان وبتكلفة المصرف الدولي للتجارة والتمويل أين كان مجلس الادارة ، انتم مؤتمنين واتمنى من الجهات الوصائية التشدد بتطبيق القوانين ونحن مقبلين على مرحلة جديدة ونتمنى أن نتعلم من الدروس السابقة. وان يتم استرداد الاموال وفتح الملفات والمحاسبة. وبعهمنا أن يرجع المصرف أكبر بنك وأفضل بنك يقدم نتائج .

تدخل الاستاذ نادر ورد على تساؤلات الدكتور وليد الأحمر ووضح بأن الاتصال لم يكن مع أمين السر بل كان مع أحد موظفي امانه السر لغاية معرفة هل يوجد قرار بمجلس الادارة بشأن الرئيس التنفيذي وتبين وجود قرار مجلس الادارة من عام 2005 بغض النظر عن تعويضات أو مكافآت ، ونحن بمجلس الادارة نلجم لمنح مكافآت لموظفي البنك بدل من زيادة الرواتب والرئيس التنفيذي موظف .

تدخل الاستاذ جهاد كبة، طلب ثلاث اقتراحات 1- فتح ملف نجيب العساف

2- الطلب من الجهات الوصائية والبنك المركزي أن يكون الرئيس التنفيذي سوري الجنسية

3-لا يكون يكون توزيع اسهم مجانية وانما اكتتاب على اسهم جديدة .

تدخل رئيس الجلسة وبين بأن كل ما تم تقديمه معروض ومقترح في مجلس الادارة ويتم مناقشته . وفيما يخص تعويضات الرئيس التنفيذي هو قرار متتخذ من مجلس الادارة عام 2005 قبل وجود المجلس الحالي وللعلم هذا الموضوع لم يعرض على مجلس الادارة خلال دورتنا واول مرة سمعنا به هي في جلسة الهيئة العامة السابقة.

وجميع الاعضاء في مجلس الادارة والادارة التنفيذية والموظفين وكل عمليات المصرف هي تحت مظلة القانون والجهات الوصائية والموضوع متتابع من قبل هيئة الاوراق والاسواق المالية .

تدخل الأحمر وقال هي مخالفة وتحتاج الى قرارات من مجلس الادارة ولا بد من إعادة المبالغ المقيدة الى البنك وتوجه بالسؤال الى مندوب وزارة التجارة الداخلية واجب مندوب الوزارة بأن المكافآت والتعويضات هي لاعضاء



مجلس الادارة فقط حسب قانون الشركات وفقاً للمادة 156، وموضوع مكافآت الرئيس التنفيذي هو أمر داخلي متوكلاً على إدارة الشركة.

تدخل الدكتور عمر الحسيني وقال بأن اعضاء مجلس الادارة في باقي البنوك يتنازلون عن التعويضات لعدم وجود أرباح ويجب أن يتم مناقشة ذلك في مجلس الإدارة.

و طلب السيد رئيس الجلسة من المستشار القانوني للمصرف المحامي سمير كفري توضيحاً عن ملف العساف وبين المستشار القانوني بأن المرحوم نجيب عساف لم يحصل على تسهيل المصرف الدولي للتجارة والتمويل وإنما هو قرض منح خارج سورية من عدة بنوك والمصرف الدولي هو الوسيط بين هذه البنوك وقد تم طرح هذا الموضوع في مجلس الإدارة أكثر من مرة ومن قبل الأستاذ مسعود صالحية ووعد السادة أعضاء المجلس (بنك الاسكان في الأردن) بحله قريباً.

وبالنسبة للمخالفات القانونية التي تحدث بها الدكتور ولد الأحمر حول تقديم معلومات غير صحيحة من قبل المصرف عما يتقاضاه الرئيس التنفيذي فأنا أؤكد أن هذه المعلومات من واقع سجلات وقيود المصرف وهي صحيحة وعبارة عن مكافأة وليس بدل ولكن تم تفسيرها وصرفها بشكل خاطئ.

رداً على الدكتور ولد الأحمر وبين كل قرار بالموافقة يحتاج إلى قرار من مجلس الادارة ، وليس قرار مفتوح وأفاد السيد رئيس الجلسة الأستاذ مسعود صالحية، فيما يخص الطرح الذي تقدم به السيد جهاد كبة حول تعين مدير تنفيذي سوري وقال :

نحن كلنا ثقة بأن الكوادر الموجودة في المصرف على مستوى عالٍ من الخبرة والكفاءة وقدرة على إدارة المصرف بكل جدارة .

وبالنسبة للمقترح الثالث من السيد جهاد كبة عوضاً عن توزيع الأسهم المجانية زيادة رأس المال بالأكتتاب والزام الشريك الاستراتيجي بشراء السهم بدولارين، وأكد رئيس الجلسة بأن الموضوع تم تسجيله وسيكون مقتراح مجلس الادارة القادم .

وابع رئيس الجلسة حديثة وقال :

البند المعروض للتصويت هي تعويضات مجلس الادارة عن 2019 واعتمادها لعام 2020 وسبق وأن تم في الهيئة السابقة مناقشتها واعتمادها وتم التحفظ على ماورد بالنسبة للرئيس التنفيذي ، وبين أن الحد الأدنى هو 6 جلسات لمجلس الادارة واربع لجان منبثقة والسيد الرئيس التنفيذي قادم في الأسبوع القادم يوم الاثنين . بعد الحصول على

موافقة خاصة .





تدخلت مسامحة وهي موظفة ومراقبة الدخل في وزارة المالية وقالت بأنه من غير المعقول أن يتم توزيع تعويضات بقيمة مليون ل.س عن كل جلسة 700 الف عن اللجان . وتعتبر من رأس المال المساهمين . وخاصة أن المصرف لم يحقق أي أرباح . والتعويضات مبالغ فيها .

تدخل الاستاذ فادي جليلاتي وبين بأنه تمت موافقة الهيئة العامة خلال 2016 وتم اعتماد نفس البدلات منذ ذلك الحين مليون ليرة عن كل جلسة بحد أدنى 6 جلسات و700 الف على كل لجنة واللجان التي تقاضى بدلات لجنتين ، لجنة التدقيق واللجنة التنفيذية . باقي اللجان لا تقاضى أي تعويض بين رئيس الجلسة أن هذا الموضوع تم اقراره بدءاً من عام 2016 .

تدخل المساهم فائز محفوظ وقال كنت عضو مؤسس في مجلس ادارة هذا البنك و بالنسبة لموضوع المواقف على التعويضات هل تحتاج الى موافقة بعدد الاسهم ام الحضور (النقطة الأولى) .

والنقطة الثانية هي إعفاء من التعويضات لعام 2020 وإقرار تعويضات مجلس الادارة لعام 2019 بحيث يقوم الاعضاء بالمسامحة فيها أو أن يقوم بنك الإسكان بدفعها . وتعتبر تبرع باعتبار يوجد جائحة ولا يوجد أرباح وانا سبق وان كنت عضو مؤسس ولم تقاضى اي ارباح او تعويضات عند تأسيس البنك .

وضح مندوب الشركات بخصوص التصويت على الاسهم ام على الحضور ، وقال : بأنه لكل سهم صوت .

وتدخل رئيس الجلسة وقال : بأننا جميعاً نخضع لقانون الشركات ونظام المصرف المركزي وهيئة الاوراق المالية والاسواق وأرى أن يتم التصويت على اقتراح التخفيف عوضاً عن التنازل الكامل بأن يكون نصف المبالغ .

بين رئيس الجلسة بأن البدل مليون و المساهم السيد حسان يقترح 500 الف كحل وسطي وبالتصويت تم الاتفاق على أن يتم الرجوع فيه الى بنك الإسكان . بالرغم من وجود تفويض لي من بنك الإسكان الا أنني لن استخدمه بهذا الموضوع الان و يتم الرجوع الى بنك الإسكان في اجتماع مجلس الإدارة .

وسيتم العرض على مجلس الادارة في أول اجتماع له .

بين مندوب الوزارة بأنه لايجوز أن يكون مقترح وانما الموضوع معروض على الهيئة العامة . واوضح مندوب الوزارة بأن تعويضات 2019 يوجد بها قرار سابق يوجد بها موافقة في اجتماع الهيئة السابق والخلل فقط فيما يخص تعويضات الرئيس التنفيذي ويجب اتخاذ القرار فيما يتعلق بدلات وتعويضات 2020 . كما وضح رئيس الجلسة بأن الموضوع تم اخذ قرار فيه في الجلسة السابقة وموضوع إعادة طرحه لاستثناء الرئيس التنفيذي من استحقاق تقاضيه بدلات وتعويضات ومكافآت مجلس الادارة .



وبعد المداولة والنقاش تمت موافقة الهيئة العامة بالاجماع على إقرار تعويضات عام 2019 فيما يخص مجلس الادارة فقط ، وإعادة النظر في تعويضات عام 2020 عن طريق طرح تخفيض البدلات في اجتماع مجلس الادارة ومن ثم إقرارها في اجتماع الهيئة العامة القائم عام 2021 .

البند الرابع :ابراء ذمة مجلس الإدارة :

وفقاً لأحكام المادة / 168 / من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم / 29 / لعام 2011 فإنه يتوجب إبراء ذمة مجلس إدارة الشركة (المصرف الدولي للتجارة و التمويل) في نهاية كل دورة مالية سنوية .

وكون المجلس الحالي سنتهي مدة ولايته في 27/10/2020 متضمنة الفترة المتممة حسب القانون ، نرجو من هيئتكم الموقرة إبراء ذمة المجلس الحالي عن الفترة الممتدة من 01/01/2020 ولغاية 27/10/2020 .

تحفظ مندوب وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك . على هذا البند باعتبار أنه لايجوز إبراء الذمة قبل عرض الميزانيات وتقرير الاعمال عن الفترة الانتقالية ولم يتم عرض ، وهذه ابراء ذمة عن الفترة المتممة عندما يكون تقرير مجلس إدارة وميزانية يتم إقرارهم وبعدها يتم براءة الذمة .

تدخل الدكتور وليد الاحمر وبين بأن الموضوع ليس جلد ومعاقبة لاعضاء مجلس الادارة مع كل الاحترام لشخصكم وفي الاجتماع الماضي تم اعلامكم بوجود مخالفات بعض الفروع والتجاوزات وتمتينا لو يتم اتخاذ اجراءات بهذا الخصوص

تدخل رئيس الجلسة وبين بأن الموضوع طرح على مجلس الادارة وهو موجود في محاضر الجلسات الخاصة باجتماعات مجلس الادارة.

تدخل الاستاذ نادر حداد وبين أنه تم الحديث في المرة السابقة عن التجاوزات والمخالفات وتم عرضه على مجلس الادارة وهو متابع من قبل لجنة التدقيق ومجلس الادارة.

وبين رئيس الجلسة تم عرض هذا الأمر بأول اجتماع مجلس إدارة بعد اجتماع الهيئة العامة السابق . و بأنه على استعداد للجلوس مع المساهم الأحمر لسماع الشكاوى التي لديه والعمل على حلها.

رد الدكتور وليد الاحمر وقال وبالنسبة لبراءة ذمة أعضاء مجلس الادارة أقترح أن تكون مشروطة بقيام مجلس الادارة بفتح الملفات والمحاسبة والتدقیق بكل ماورد من مخالفات .

وتدخل رئيس الجلسة وبين بأنه في كل جلسة يتم تقديم تقرير من الدائرة القانونية بأكبر عشرين عميل متعدد والذين يشكلون 90% من الديون المتعثرة للمصرف بحيث يتم استعراض وضع كل عميل أين وصل الملف ، وما هي الدعاوى المرفوعة وهل تم بيع العقارات أم لا بالمزاد .

وتحديداً تم توقيع عقد بيع عقار رسا على المصرف من أحد الزبائن تم اخذه 66 مليون وتم بيعه 218 مليون. والموضوع متبع بشكل حثيث مع الدائرة القانونية .

تم إعادة مناقشة موضوع الاستاذ نجيب عساف وتدخل الاستاذ ايهم مناع نائب الرئيس التنفيذي وبين بأنه لا يوجد منح مباشر للسيد نجيب وإنما هي عبارة عن مجموعة كفالات تم اصدارها من بنوك خارجية منها إيطالية وانكليزية وهذه البنوك مقرة بالمبلغ الا انها لن تدفع بسبب الظروف الحالية قانون قيصر والعقوبات . واحد المخصصات هي للارصدة الموجودة لدى البنوك وليس للعساف ونحن لا نتابع ملف العساف مثلنا مثل البنوك المانحة .

أي أن الرصيد موجود والمطالبة موجودة، وعلى سبيل المثال لدينا مع بنك يو باي كفالة وبنك يوباي يقول لنا المطالبة بالكفالة موجودة، ولكن نظراً للظروف الحالية والعقوبات وقانون قيصر لن يتم دفع الكفالة. وبالتالي لكي لا يتم تضخيم موضوع ملف العساف نؤكد بأنه غير حاصل على قرض ولكن من باب المحافظة على المصرف يتم اخذ مخصصات لحماية المصرف في حال وجود شكوك أو تأخير في تحصيل المبالغ (المصرف الدولي متتحمل مخاطر البنوك المصدرة للكفالات).

المصرف أخذ كفالة بنك ، يوجد كفالات مصدرة من بنوك حاصلة على تصنيف عالي ترفض أن تدفع الكفالات بسبب العقوبات المفروضة على سورية وبسبب قانون قيصر. وبنك الإسكان تعهد لمجلس الإدارة بأكثر من اجتماع انه يوجد أكثر من بنك متعهدين بدفع المبلغ المطلوب وبباقي البنوك لا ترغب والملف مازال قيد المعالجة ، ونتوقع خلال العام القادم سيحل 80% من هذا الملف . وبخصوص الموضوع الائتماني نحن من 2011 لغاية تاريخه الديون الغير منتجة تزيد بالفوائد المرصدة وليس ديون متعدرة جديدة ولا يوجد تعثرات ومحفظتنا الغير منتجة مقارنة مع باقي البنوك جيدة . والقرض الوحيد الذي تعذر هو القرض الذي تم شراء العقار به 66 مليون والذي تم اخذ قرار ببيعه 218 مليون .

وفي نهاية الحديث تحفظ مندوب وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك ولا يوجد تصويت على هذا البند ، وفي حال رغبتم بالتصويت هو قرار هيئة عامة ، ولا يمكن التصويت على الابراء لعدم عرض الميزانيات أو تقرير مجلس الادارة . وعليه تعرض في الهيئة العامة القادمة في السنة القادمة .

البند الخامس : أخذ العلم فيما يتعلق بقرار مصرف سوريا المركزي بشأن قرار الهيئة العامة لتوزيع الاسهم المجانية :

إشارة الى موافقة الهيئة العامة لمساهمي المصرف بتاريخ 10/8/2020 لجهة توزيع أسهم مجانية عن طريق ضم جزء من الاحتياطي الخاص بعد موافقة الجهات الرقابية ، نرجوأخذ العلم بعدم موافقة مصرف سوريا المركزي على طلب زيادة رأس المال المصرف عن طرية اصدار أسهم مجانية من صندوق الاحتياطي الخاص بموجب كتابتهم رقم

.2020/10/1 تاریخ / 16/5307

[Signature]

3





تدخل الدكتور عمر الحسيني وقال بأن الإقتطاع من الاحتياطي الخاص بـ 10% ومتى يبلغ 631 مليون ونحوه على الاحتياطي الخاص يعني لن يتم توزيعه باعتبار أن المركزي لم يوافق على ضم الاحتياطي.

كما حمل الدكتور عمر الحسيني الرئيس التنفيذي مسؤولية تحويل الأرباح إلى الاحتياطي الخاص وكان يمكن أن يوزعها على المساهمين مع الأرباح المدورة.

يوجد بنوك أخرى مثل بنك عودة وبنك المهجر لم يوافق له المركزي على ضم الاحتياطي الخاص وقال له وزع أرباح وبالنسبة للمركزي يقوم بتوجيه البنوك بعدم توزيع أرباح نقدية ولا أسهم ولا ضم احتياطي خاص . بالرغم سابقاً تم ضم الاحتياطي الخاص والاجباري إلى رأس المال المصرف .

تدخل الاستاذ مسعود وقال بأن الموضوع الذي كان مطروح للهيئة العامة كان توزيع 20% وتم رفعه إلى 33% بناء على اقتراحكم وبالنسبة 20% كان هناك تنسيق مع مصرف سوريا المركزي وكان هناك شبه تأكيد بالموافقة .

ولكن عدم الموافقة كانت مفاجئة لاعضاء مجلس الإدارة حيث ورد اليها من مصرف سوريا المركزي كتاب حديث بعدم الموافقة .

تدخل المدير المالي الأستاذ حبيب يارد وبين انه ومنذ سنتين كان تأتي موافقات من المركزي على ضم جزء من الاحتياطي الخاص أما الان لا يوجد مثل هذالموافقات ، وتكوين الاحتياطيات هي واردة في القانون وهي ملزمة .

تدخلت مندوب مصرف سوريا المركزي وبينت بضرورة تكوين احتياطي خاص واحتياطي اجباري حسب قانون الشركات لعام 2011.

أكده المساهم جهاد الكبة بضرورة رفع رأس المال المصرف . وتدخل رئيس الجلسة ووعد وعداً قاطعاً بالسعى بكل الإمكانيات والجهود لتوزيع إما أرباح أو أسهم مجانية .

وقد أخذت الهيئة العامة للمساهمين علمًا بعدم موافقة المصرف المركزي على توزيع اسهم مجانية .

البند الخامس :

انتخاب أعضاء مجلس الإدارة لدورة جديدة :

أعلن السيد رئيس المجلس بأن ولاية مجلس إدارة المصرف الدولي للتجارة والتمويل وقد انتهت وأنه وفقاً لاحكام المادة 139 من قانون الشركات رقم 2011/29 والنظام الأساسي للمصرف فإنه يتوجب انتخاب مجلس إدارة جديد بعد أن تم نشر الإعلان أصولاً لمساهمي المصرف للترشح لعضوية مجلس الإدارة من يرى لديه المؤهلات والشروط المنصوص عليها ، وقد تم الإعلان في كل من الصحف اليومية التالية :

92

14





1- جريدة الشورى بتاريخ 22/6/2020
2- جريدة البعث بتاريخ 21/6/2020

فيما يلي أسماء السادة المرشحين والذين تمت الموافقة على ترشيهم من قبل السادة مصرف سوريا المركزي رفق الكتاب رقم 5713/16/ص تاريخ 21/10/2020 وكمالي:

أولاً : السادة التالية أسماؤهم هم ممثلين بنك الاسكان / عمان (الشريك الاستراتيجي) :

1. عمار الصفدي من الجنسية الأردنية : و حاصل على درجة ماجستير في الاقتصاد الدولي عام 1991 من جامعة اسكس / بريطانيا و لديه خبرة مصرافية تزيد عن سبع وعشرين عام في مختلف مجالات العمل المصرفي بما في ذلك قطاعات الخزينة و اسواق المال و الشركات و الأفراد و يشغل حالياً منصب الرئيس التنفيذي لبنك الإسكان الأردن.
2. عمرو موسى و هو من الجنسية الأردنية : حاصل على درجة بكالوريوس في الاقتصاد عام 1994 بالإضافة إلى العديد من الشهادات ذات اصلة و لديه خبرة مصرافية ل 25 عام و يشغل حالياً منصب رئيس مجموعة إدارة الإئتمان لدى بنك الإسكان الأردن .
3. محمد سعيد الدجاني و هو من الجنسية الأردنية : حاصل على درجة الماجستير في إدارة الاعمال عام 2001 من جامعة هورز ميلو / بريطانيا و لديه خبرة مصرافية لمدة 19 عام في مختلف المجالات المصرافية و يشغل حالياً منصب المدير التنفيذي - دائرة المؤسسات المالية لدى بنك الإسكان الأردن .
4. نضال لطفي أحمد و هو من الجنسية الأردنية : حاصل على درجة الماجستير في المحاسبة عام 1994 من الجامعة الأردنية في عمان و لديه خبرة مصرافية ل 25 عام في الأعمال المصرافية التقليدية و الإسلامية و يشغل حالياً رئيس المجموعة المالية لدى بنك الإسكان عمان .
قام الشريك الاستراتيجي بنك الاسكان الاردن بتسمية ممثليه في عضوية مجلس الادارة وله أربع مقاعد وتمت موافقة الهيئة العامة بالاجماع على ذلك استناداً الى المادة 11 فقرة ب من النظام الأساسي للشركة .

ثانياً : المرشحون لعضوية مجلس الادارة لشغل خمسة مقاعد بالمجلس مع ضرورة استيفاء

ملاحظات مصرف سوريا المركزي المذكورة في الكتاب 5713/16/ص تاريخ

: 2020/10/21

1. الدكتورة ديارا الحج عارف ممثلة عن نفسها من الجنسية السورية : حاصلة على درجة الدكتوراه في إدارة الأعمال عام 1996 من جامعة دمشق / سورية شغلت العديد من المناصب الإستشارية في الدولة السورية أهمها وزيرة العمل من عام (2004-2011) تشغل حالياً منصب مستشاره إقتصادية و إدارية و أستاذة جامعية .

السيد المهندس حسان يعقوب ممثلاً عن نفسه و هو من الجنسية السورية : حاصل على شهادة في الهندسة المعمارية من جامعة اريسطو طاليس / اليونان و لديه خبرة تجارية ل 37 عام من في الكثير من المشاريع داخل القطر و خارجه و يشغل منصب مدير عام لأكثر من شركة داخل سوريا .


3. السيد مصطفى العبد الله الكفري ممثلاً عن نفسه و هو من الجنسية السورية: حاصل على درجة الدكتوراه عام 1980 من جامعة وارسو /بولندا شغل سابقاً عضوية مجلس إدارة المصرف الدولي للتجارة والتمويل لمدة 10 سنوات متقطعة بالإضافة لخبرته في سوق دمشق للأوراق المالية و يشغل حالياً منصب عميد كلية جامعة قاسيون الخاصة.

4. السيد مسعود صالحه ممثل عن خزانة تقاعد المهندسين من الجنسية السورية : حاصل على شهادة الهندسة الميكانيكية من جامعة بوليفكتيك / الاتحاد السوفيتي و هو عضو مجلس إدارة المصرف في دورته السابقة و لديه خبرة في الاعمال ادارية مختلفة من خلال منصبه في خزانة تقاعد المهندسين و هو يشغل حالياً منصب أمين سر خزانة تقاعد المهندسين السوريين .

5. السيد نادر حداد ممثلاً عن نفسه من الجنسية السورية: حاصل على درجة بكالوريوس علوم إقتصادية اختصاص احصاء عام 1976 من جامعة حلب /سوريا وهو عضو مجلس إدارة المصرف لمدة 12 عام و لديه خبرة تجارية واسعة .

6. السيد خالد شواهين ممثل عن الشركة السورية الليبية من الجنسية السورية : حاصل على إجازة جامعية إختصاص محاسبة عام 1988 من جامعة دمشق / سورية و لديه خبرات مصرافية عامة من خلال الأعمال المائية لشركات حكومية و الشركة السورية الليبية .

حيث نرجو من هيتكم الكريمة انتخاب خمسة أعضاء من السادة المرشحين مع التثنية الى ضرورة انتخاب ثلاثة ممثلين مستقلين وفقاً للدليل الحكومية الذي ينص على توجب أن يكون ثلث أعضاء المجلس من المستقلين .



علمًا أن من تنطبق عليهم صفة الإستقلالية هم السادة :

- السيد حسان يعقوب ممثلاً عن نفسه.

— الدكتورة ديارا الحج عارف ممثلةً عن نفسها .

- الدكتور مصطفى العبد الله الكفري ممثلاً عن نفسه .

تدخلت الانسة رويدة العلي مندوب مصرف سوريا المركزي ، وبيّنت حتى يحقق مجلس الإدارة شروط واحكام دليل الحكومة ويكون مستقل لابد من وجود 3 مرشحين مستقلين . (حسان يعقوب ، ديالا الحاج عارف ، مصطفى العبد الله الكفري) وفي حال عدم انتخاب احدهم سيتم اتخاذ الاجراءات بحق المصرف وفق دليل الجزاءات وبالنهاية الموضوع لكم وحرية التصويت لكم .


وبحضور رئيس الجلسة بأنه عدد المرشحين هم 6 أعضاء ولا بد من انتخاب 5 أعضاء . وبدأت إجراءات الانتخاب بتسلیم المساهمين الحاضرين أوراق الانتخاب ليتم الانتخاب ، و تم بعدها جلب صندوق الانتخاب وجمع أوراق الانتخاب من المساهمين.

وبعد فرز الأصوات من قبل مراقبى التصويت الدكتور وليد الأحمر والدكتور عمر الحسيني بحضور ممثلي الجهات الوصائية ، كانت النتائج على الشكل التالي:

عدد الأوراق التي شاركت في التصويت هي 53 ورقة تصويت . منها 49 ورقة صالحة يحملون عدد اسهم 6678 . و يوجد 4 / أوراق ملغاة يحملون أسهم 7,464,900

نسبة التصويت 94.27% بدون بنك الإسكان وقد نال الأعضاء المساهمين نسبة الأصوات بالترتيب:

المقعد بالترتيب	الاسم	نسبة التصويت	عدد الأسهم
الأول	حسان يعقوب	%27.91	7,464,880
الثاني	مسعود صالحية	%27.91	7,464,375
الثالث	نادر حداد	%21.59	5,773,202
الرابع	مصطفى العبد الله الكفري	%15.58	4,165,065
الخامس	ديالا الحاج عارف	%15.53	4,152,239
السادس	خالد شواهين	%6.34	1,694,896





تمت بعدها تلاوة أسماء الأعضاء الفائزين بالانتخاب واكتمل نصاب مجلس الإدارة ليصبح كالتالي :

- 1- عمار الصفدي ممثلاً عن بنك الإسكان للتجارة والتمويل
- 2- عمرو موسى ممثلاً عن بنك الإسكان للتجارة والتمويل
- 3- محمد سعيد الدجاني ممثلاً عن بنك الإسكان للتجارة والتمويل
- 4- نضال لطفي أحمد ممثلاً عن بنك الإسكان للتجارة والتمويل
- 5- الأستاذ حسان يعقوب ممثلاً عن نفسه
- 6- الأستاذ مسعود صالح ممثلاً عن خزانة تقاعد المهندسين
- 7- الأستاذ نادر حداد ممثلاً عن نفسه
- 8- الدكتور مصطفى العبد الله الكفرمي ممثلاً عن نفسه
- 9- الدكتورة ديانا الحاج عارف ممثلة عن نفسها .

وافقت الهيئة العامة على انتخاب أعضاء مجلس الإدارة لولاية جديدة مدتها أربع سنوات تبدأ اعتباراً من

.2020/10/27

وفي نهاية هذا الاجتماع شكر السيد رئيس الجلسة مسعود صالح جميع المساهمين على حضورهم وتحملهم
عناء السفر متمنياً للجميع الصحة والعافية ، وخصص بالشكر مندوبى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك ومندوبى
هيئة الأوراق والأسواق المالية ومندوبى مصرف سوريا المركزي . وكل عام وانتم بخير

هذا وقد انتهى الاجتماع في تمام الساعة 3 من يوم الثلاثاء الواقع في 2020/10/27.

مندوبو وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك

مراقبا التصويت

مقرر الجلسة

هيثم الحسين / جورجيت النصر / ريا عارف

وليد الأحمر / عمر الحسيني

ثراء هزو

رئيس الجلسة
مسعود صالح

رقم التواجد:	1181
التاريخ:	2020 / 11 / 11
سوق دمشق للأوراق المالية	



١١
صورة طبق الأصل
٢٠٢٠
تفعيله